

وزارة المالية

الإدارة العامة للجمارك

إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (٣)

23 OCT 2018

تعليمات جمركية رقم (١٨٥) لسنة ٢٠١٨ (لسنة ٢٠١٨)
السماح باستيراد الإبل من اريتريا وذلك لخلوها من مخاطر أمراض الإبل

مدير عام الجمارك:-

بناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة وورد السجل العام رقم ٥٤٣٦ بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠
والمرفق فيه القرار الإداري رقم (٢٠١٨/٧٩٠) والمتضمن الآتي :-

قرر

مادة أولى

السماح باستيراد الإبل من اريتريا وذلك لخلوها من مخاطر أمراض الإبل .

مادة ثانية

تخضع جميع الإرساليات للإجراءات الصحية البيطرية التي تحددها إدارة الصحة الحيوانية بالهيئة
العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية .

مادة ثالثة

على جميع جهات الإختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره
وينشر بالجريدة الرسمية .

للمعمل به بتاريخ : ٢٠١٨/١٠/٨ .

صدر بتاريخ : ٢٠١٨/١٠/٢٢ .

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

مستأذ جمال فاضل رجب
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع .
- فريق ديوان المحاسبة .
- السادة / نواب المدير العام .
- السيد / وكيل وزارة الإعلام /
- لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (كويت اليوم) الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية .
- غرفة تجارة وصناعة الكويت .
- الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية .
- أ. موسى العنزي إسمراء الكندري (٦٥٠٩)